

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

الجلسة العامة ٦١

الثلاثاء، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان (نيكاراغوا)

واستجابة لنداء الجمعية العامة، واصلت اللجنة الأولى استخدام مواردها المتاحة استغلالاً تاماً، وتمكنت من إنهاء عملها في الدورة الحالية في أربعة أسابيع، عقدت خلالها ٢٢ اجتماعاً رسمياً. وسار عمل اللجنة في الدورة الحالية إجرائياً بسلاسة، وموضوعياً بطريقة بناءة وأكثر تركيزاً كما كان عملي المنحى.

وكان معروفاً على اللجنة الأولى ٥٤ مشروع قرار وأربعة مشاريع مقررات، قدمت لتنظر فيها اللجنة في إطار مختلف البنود المتعلقة بترع السلاح وما يرتبط بها من بنود جدول الأعمال المتعلقة بالأمن الدولي. ومن بين كل نصوص المشاريع المعتمدة، اعتمد ٢٣ مشروع قرار وأربعة مشاريع مقررات، أو ٤٦ في المائة من جميع نصوص المشاريع تقريباً، بدون تصويت.

وكما حدث في الدورات السابقة، كانت القضايا المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، لا سيما نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، بما في ذلك منع الإرهابيين من الحصول على التكنولوجيات النووية، فضلاً عن أسلحة الدمار الشامل

نظراً لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد سيليس الفارادو (بوليفيا). افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

تقارير اللجنة الأولى

الرئيس بالنياية (تكلم بالإسبانية): تبدأ الجمعية العامة الآن نظرها في تقارير اللجنة الأولى عن البنود من ٨١ إلى ٩٦، و ١١٠، و ١١٩ من جدول الأعمال.

أرجو الآن من مقرر اللجنة الأولى، السيد كولي سيك، ممثل السنغال، أن يعرض تقارير اللجنة الأولى في بيان واحد.

السيد سيك (السنغال) (تكلم بالفرنسية): من دواعي سروري العظيم أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الأولى عن البنود من ٨١ إلى ٩٦، و ١١٠، و ١١٩ من جدول الأعمال. وترد تلك التقارير في الوثائق من A/63/381 إلى A/63/397 و A/63/446.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



جديدة إلى نزع السلاح النووي بشكل عام، بغية اعتماد نُهج إبداعية جديدة وجريئة.

وهنا، أبرزت المناقشات بوضوح الأسس العملية للمواقف العسكرية العملية، فضلا عن تدابير منع وقوع الأسلحة في أيدي الإرهابيين. وانعكست تلك الشواغل في عدد من مشاريع القرارات المتعلقة، في جملة أمور، بإبرام اتفاقية لحظر استعمال الأسلحة النووية، وخفض الخطر النووي، وتحديد العزم على القضاء التام على الأسلحة النووية، ونزع السلاح النووي، وخفض حالة الاستعداد التشغيلية لنظم الأسلحة النووية.

وقد واصلت الدول الإعراب عن تأييدها الواسع للمناطق الحالية من الأسلحة النووية القائمة حاليا في عدد من مشاريع القرارات - كتلك التي تتناول إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، وفي الشرق الأوسط وفي نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة، ودعت إلى إنشاء مناطق جديدة بغية تخليص العالم من هذه الأسلحة. وتناولت غالبية الوفود الفرص القائمة في إطار مؤتمر نزع السلاح. وظلت الحاجة إلى البدء ببذل جهود كبيرة لوضع ترتيبات دولية فعالة وملزمة قانونا في كل المناطق محور تركيز رئيسيا للمناقشات بشأن المسائل الأمنية خلال الدورة الحالية. وكالمعتاد، اعتمد مشروع القرار بشأن مؤتمر نزع السلاح بدون تصويت. ولاحظ مشروع القرار تكثيف أنشطة المؤتمر وتركيزها على نحو أفضل خلال دورته لعام ٢٠٠٨.

وعلاوة على ذلك، عبرت الدول الأعضاء عن درجة من خيبة الأمل إزاء الجمود المستمر في المفاوضات وبشأن عدم قدرة مؤتمر نزع السلاح على تناول المسائل الموضوعية من خلال فشله في إنشاء اللجان المخصصة لقيادة المفاوضات بشأن جميع قضايا الأسلحة النووية، وبصفة خاصة وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ومنع نشوب

الأخرى، هي المواضيع الأهم بدرجة كبيرة. ومن إجمالي ٥٨ مشروع نص اعتمد هذا العام، كان ٢١ مشروع قرار ومشروع مقرر واحد مكرسا لهذه المواضيع.

وإذ أنتقل إلى اجتماعات اللجنة الأولى، فقد برز عدد من التوجهات الجديدة بقوة. أولا، وكما حدث في الدورات السابقة، فقد أولت الوفود في بياناتها اهتماما أكبر ومستحقا للقلق المتزايد إزاء الأخطار التي تمثلها المخزونات الموجودة من الأسلحة، بصفة عامة، وأسلحة الدمار الشامل، بصفة خاصة. وتركزت المناقشات على الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. برز بوضوح شعور متجدد بالإلحاح والاستعداد للعمل على مستوى لم يسبق له مثيل من التعاون بشأن جميع مسائل نزع السلاح المتبقية والمسائل الأخرى ذات الصلة.

كان ذلك نتيجة للعملية الجارية التي تقوم بها الدول الأعضاء لإعادة تقييم مواقفها بشأن قضايا نزع السلاح والأمن، من ناحية، ونابعا من التفهم لضرورة مضاعفة الجهود الرامية إلى تحقيق تدابير جوهرية وملموسة لترفع السلاح، من ناحية أخرى.

ووفر ذلك النهج الجديد العملي المنحى أرضية للمناقشات بشأن النطاق الكامل لمسائل الأسلحة النووية. وركزت الدول الأعضاء بشكل متزايد على بعض جوانب عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي التي ينبغي التصدي لها على سبيل الأولوية في المستقبل القريب.

وفي هذا السياق، ركزت الوفود على تعزيز الجهود الرامية إلى خفض الأسلحة النووية على المستويين الأحادي والثنائي. وفي جو التوقعات المعقولة السائد في انتظار المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لاحظت الوفود أن الأمر الأهم هو النظر من خلال رؤية

أخيرا أود أن أتطرق مرة أخرى إلى مسألة الإرهاب. وكما ذكرت سابقا، اعتمدت اللجنة بتوافق الآراء مشروع قرار يهدف إلى منع الإرهابيين من الحصول على المواد والمصادر المشعة وأسلحة الدمار الشامل. وأكد مشروع القرار مرة أخرى الاتفاق العام للجنة على أن التحديات الجديدة التي يواجهها المجتمع الدولي تستلزم استجابة مشتركة. وفضلا عن ذلك، أكد مشروع القرار من جديد أنه لا يمكن التصدي للتحديات العالمية إلا من خلال جهود متعددة الأطراف ومتضافرة.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أشيد إشادة مستحقة بجميع الوفود على مشاركتها النشطة في أعمال اللجنة وعلى روح التعاون التي أبدتها في البحث المشترك عن عالم أفضل وأكثر أمانا واستقرارا. وأود أن أعرب عن الامتنان الخاص لسعادة السيد ماركو أنطونيو سوازو، رئيس اللجنة الأولى، الذي قاد إجراءات اللجنة برؤية وقيادة مقتدرة بفضل درايته الوثيقة بالشؤون المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي ومهاراته الدبلوماسية الممتازة.

وبالنيابة عن اللجنة وبالأصالة عن نفسي، أود أيضا أن أعرب عن امتناني الصادق لنواب رئيس اللجنة - السيد مارتن زفاتشولا، ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحدة، والسيد إيفان موتافديزيتش، ممثل كرواتيا، والسيد ميغيل جراكا، ممثل البرتغال - على إسهاماتهم الفعالة للغاية في أعمال اللجنة. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للسيد سيرجيو دوارتي، الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، وللسيد شعبان محمد شعبان، وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، على قيادتهما وإسهامتهما، فضلا عن تقديري لموظفي الأمانة العامة الذين ساعدوا اللجنة.

علاوة على ذلك، أقدم الشكر الخاص للسيد جارمو ساريقا، أمين اللجنة الأولى، الذي أسهمت خبرته الواسعة

حرب نووية، بما في ذلك كل المسائل ذات الصلة، والضمانات الأمنية للدول غير الحائزة لأسلحة نووية ومنع سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ورغم ذلك، أعرب الأعضاء عن الأمل في إيجاد حلول لتلك المسائل، وتوفير الاستعداد لإنشاء اللجان المخصصة ذات الصلة في ختام المؤتمر بغية بدء مفاوضات شاملة في العام القادم.

وفيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، جرى الإعراب عن تأييد واسع لاتخاذ تدابير لتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ورحبت الدول أيضا بالقرارات الخاصة بعقد أربعة اجتماعات سنوية وإنشاء وحدة لدعم التنفيذ للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١.

ومع المحافظة على الجوانب التقليدية، اكتسب نزع السلاح التقليدي الإقليمي بعدا جديدا يتطلب إجراءات عاجلة وحاسمة، بصفة خاصة في ما يتعلق بمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتكلم عدد لم يسبق له مثيل من الوفود عن المسائل المتعلقة بإبرام معاهدة لتجارة الأسلحة والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المستقبل. ودعا المتكلمون الدول كافة إلى تنفيذ برنامج العمل المعني بالأسلحة الصغيرة الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف. وبصفة خاصة، أعربت بعض الدول عن اعتقادها بأن برنامج العمل لا يفي بالغرض كاملا، وبناء على ذلك، وجهت دعوات لاستعراض تنفيذه.

وفي المحصلة الإجمالية، اعتمدت اللجنة أيضا ثمانية مشاريع قرارات بشأن تنفيذ اتفاقية أوتاوا المتعلقة بالألغام الأرضية؛ واتفاقية الذخائر العنقودية؛ والأسلحة اللانسانية وفائض مخزونات الذخيرة التقليدية؛ ومعاهدة تجارة الأسلحة؛ والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وآثار استعمال الأسلحة والذخائر المحتوية على اليورانيوم المنضب، في جملة أمور.

أجري تصويت منفصل أو مسجل، فإننا سنفعل الشيء نفسه. وآمل أيضا أن نتمكن من الشروع في أن نتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في اللجنة الأولى.

وقبل أن استطرد، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى مذكرة الأمانة العامة المعنونة "تقارير اللجنة الأولى عن حالة البنود من ٨١ إلى ٩٦ من جدول الأعمال"، التي جرى تعميمها باللغة الإنكليزية فقط بوصفها الوثيقة A/C.1/63/INF/3. وقد تم توزيع هذه المذكرة على جميع المقاعد في قاعة الجمعية العامة كدليل مرجعي للبت في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت بها اللجنة في تقاريرها. وفي ذلك الصدد، سيجد الأعضاء في العمود ٢ من المذكرة أرقام مشاريع قرارات أو مقررات اللجنة الأولى، وتقابلها في العمود ٥ من نفس المذكرة الأرقام المطلوب البت فيها خلال الجلسة العامة.

أود أن أذكر الجمعية العامة بأننا نقوم بالبت في مشاريع القرارات التي أوصت اللجنة الأولى باعتمادها وأنه لا يجوز إضافة أي دولة عضو إلى قائمة مقدمي مشاريع هذه القرارات في الجلسة العامة. وينبغي أن تقدم الوفود التصويبات التي تود إدخالها على تقارير اللجنة الأولى، بما في ذلك التصويبات المرتبطة بمقدمي مشاريع القرارات الواردة في تقارير اللجنة، إلى أمانة اللجنة الأولى حتى تتمكن من نشرها. ونظرا لأنه لا يزال هناك عدة تقارير للنظر فيها، أود أن أطلب من الوفود الاتصال بأمانة اللجنة الأولى لدى اختتام الجلسة لتقديم أي تصويبات قد تكون لديها. ومع ذلك، ستعطى الكلمة لأي وفد يود أن يقدم تصويبات لنص أي من مشاريع القرارات الواردة في تقارير اللجنة.

إسهاما كبيرا في النتائج الناجحة لأعمال اللجنة. أود أيضا أن أتقدم بالشكر إلى السيد تيمور ألسانيا والسيد سيرجي شيرنيافسكي، والسيدة إيمر هيريبي والسيدة تاتيانا شيسيتاكوف وغيرهم من موظفي الأمانة العامة على مساعدتهم القيمة للجنة.

وبعد تلك الملاحظات، أقدم تقارير اللجنة الأولى إلى الجمعية العامة للنظر فيها والموافقة عليها على النحو الوارد في الوثائق A/63/381 و A/63/397 و A/63/446.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أشكر مقرر اللجنة الأولى على عرض تقارير اللجنة.

ما لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجنة الأولى المعروضة على الجمعية اليوم. تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): ستقتصر البيانات بالتالي على تعليقات التصويت. وقد شرحت الوفود موافقها فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الأولى في اللجنة وهي ترد في السجلات الرسمية ذات الصلة.

أود أن أذكر الأعضاء بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، ينبغي للوفود أن تقتصر، بقدر الإمكان، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة، وبأن تعليقات التصويت محددة بعشر دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الأولى، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في ذلك بالطريقة نفسها التي اتبعت في اللجنة، ما لم تكن الجمعية العامة قد أبلغت بخلاف ذلك مسبقا. وذلك يعني أنه حيثما

البند ٨١ من جدول الأعمال تخفيض الميزانيات العسكرية

تقرير اللجنة الأولى (A/63/381)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الأولى الوارد في الوثيقة A/63/381.

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٢ من جدول الأعمال

حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى (A/63/382)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا،

أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بورкина فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٤ من جدول الأعمال

دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى (A/63/384)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٥ من جدول الأعمال

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

إسرائيل

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٥ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٣٦/٦٣).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا سانت كيتس ونيفيس وسانت فنسنت وجزر غرينادين الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٣ من جدول الأعمال

صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا

تقرير اللجنة الأولى (A/63/383)

تقرير اللجنة الأولى (A/63/385)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا،

جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٦ صوتا مقابل صوت واحد (القرار ٣٧/٦٣).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا سانت كيتس ونيفيس وسانت فنسنت وجزر غرينادين الأمانة العامة أنهما كانا نيوان التصويت مؤيدين.]

النص كما جرى تعديله بتوافق الآراء، كما حدث في اللجنة الأولى ووفقا للممارسة المتبعة في السنوات السابقة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): نبت الآن في مشروع القرار، بصيغته المصوبة شفويا. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار، بصيغته المصوبة شفويا،
(القرار ٣٨/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٧ من جدول الأعمال

عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها

تقرير اللجنة الأولى (A/63/387)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، إريتريا، أفغانستان،
إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا،
إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٦ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/63/386)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها.

السيد علي (مصر) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة قبل أن تبت الجمعية العامة في مشروع القرار المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" بغية التطرق إلى مسألة فنية في نص مشروع القرار.

لاحظنا، أثناء استعراض مشروع القرار الذي اعتمدته اللجنة الأولى، أن الإشارة إلى تقرير الأمين العام في الفقرة الأخيرة من ديباجة مشروع القرار، وتحديدًا الفقرة ١٢ من الديباجة، إشارة غير دقيقة، نظرًا لأنها تشير إلى تقرير الأمين العام في العام الماضي وليس تقريره هذا العام. وحاشية نفس الفقرة أيضًا قديمة. وبغية تصويب هذه الإشارة الفنية، نقترح تصويب الفقرة الأخيرة من ديباجة مشروع القرار كالتالي: "بعد دراسة تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ١٨/٦٢". وبالتالي، ينبغي أيضًا تصويب حاشية هذه الفقرة لكي تشير إلى الوثيقة A/63/115. وحيث أن التصويب يمثل تصويبا ذا طبيعة فنية محضة، نتطلع إلى اعتماد

إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة،

باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس،
بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن،
بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، بوليفيا،
بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، ترينيداد
وتوباغو، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي،
جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان،
جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترازيا
المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية
السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، دومينيكا، الرأس
الأخضر، رواندا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا،
سان تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر
غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور،
سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام،
شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون،
غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا
الاستوائية، غينيا - بيساو، الفلبين، جمهورية فنزويلا
البوليفارية، فييت نام، قطر، قيرغيزستان،
كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت
ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت،
كينيا، لبنان، ليبيريا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مصر،
المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية
السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس،
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا،
نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليابان، اليمن

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا،
أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا،
أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بالاو، البرتغال،
بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا،
توفالو، الجبل الأسود، جزر مارشال، الجمهورية
التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا،
جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان
مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا،
صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا،
لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
موناكو، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو،
النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليونان
اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل
صوت واحد، مع امتناع ٥٨ عضوا عن التصويت
(القرار ٣٩/٦٣).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا سانت كيتس ونيفيس وسانت
فنسنت وجزر غرينادين الأمانة العامة أنهما كانا
ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٧ من
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٨ من جدول الأعمال

منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

تقرير اللجنة الأولى (A/63/388)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بورкина فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان

تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكامرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

إسرائيل

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٧ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٤٠/٦٣).

[وفي وقت لاحق أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت تأييدا.]

نتناول أولاً مشروع القرار الأول المعنون "تخفيض درجة الاستعداد التعبوي لمنظومات الأسلحة النووية". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فنلندا، غابون، ألمانيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٨٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٩ من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

تقرير اللجنة الأولى (A/63/389)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية الآن ٣٤ مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى في الفقرة ٨٦ من تقريرها باعتمادها، ومشروعاً مقررين أوصت اللجنة، في الفقرة ٨٧ من ذات التقرير باعتمادها. وقبل المضي قدماً، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البت في مشروع القرار الخامس والعشرين، المعنون "نحو عقد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها"، قد تأجل إلى موعد لاحق لإتاحة وقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وسوف تبت الجمعية في مشروع القرار الخامس والعشرين حالما يتوافر تقرير اللجنة الخامسة عن آثاره على الميزانية البرنامجية.

تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع والعشرين ومن السادس والعشرين إلى الرابع والثلاثين وفي مشروع المقررين، واحداً تلو الآخر. بعد البت فيها جميعاً، ستتاح للممثلين الفرصة لتعليل تصويتهم مرة أخرى.

هل تفضل الوفود بالانتقال إلى الفقرة ٨٦ من القسم "ثالثاً" من التقرير المتعلق بمشاريع القرارات؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني معنون "تنفيذ اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". وقد طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، ناورو،

غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، بيلاروس، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، الصين، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، جورجيا، اليونان، هنغاريا، إسرائيل، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الجبل الأسود، هولندا، بالاو، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣٤ عضواً عن التصويت (القرار ٤١/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفدا سانت كيتس ونيفيس وهاييتي الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

[بعد ذلك أبلغت وفود إريتريا وسانت كيتس ونيفيس واليابان الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثالث معنون "نزع السلاح الإقليمي". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٤٣/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الرابع معنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي،

هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إسرائيل، قيرغيزستان، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، نيبال، باكستان، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، الجمهورية العربية السورية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان، فييت نام

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦٣ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ١٨ عضواً عن التصويت (القرار ٤٢/٦٣).

المتنعون: هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران

الاتحاد الروسي، بوتان

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٧٥ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٤٤/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفدا البوسنة والهرسك وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الخامس معنون "تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٤٥/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار السادس معنون "نزع السلاح النووي". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية،

هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاقتيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تانزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند

السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، الهند، أيرلندا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، باكستان، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، السويد، طاجيكستان، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١١٧ صوتاً مقابل ٤٥ صوتاً، مع امتناع ١٩ عضواً عن التصويت (القرار ٤٦/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار السابع معنون "تقليص الخطر النووي". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا

إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لايفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات
المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، الصين،
اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، جزر مارشال،
جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا،
طاجيكستان، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١١٨ صوتاً
مقابل ٥٠ صوتاً، مع امتناع ١٤ عضواً عن
التصويت (القرار ٤٧/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة
العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار
الثامن معنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج
وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك
الأسلحة". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثامن
دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن
تحدو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٤٨/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار
التاسع معنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن
مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها". وقد
طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا،
غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،
الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية
لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا،
الجمهورية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا،
ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،
منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو،
نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان،
بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين،
قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر
غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة
العربية السعودية، السنغال، سنجافورة، جزر
سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان،
سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية،
تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد
وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا،
الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة،
أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية -
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة
والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا،
فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا،
أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين،
ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات -
الوحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا،
نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية
مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا،

المؤيدون:

تترانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا
(جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا،
زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، بلجيكا، بلغاريا، الجمهورية التشيكية،
الدانمرك، إستونيا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان،
هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا،
لكسمبرغ، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال،
الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا،
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أندورا، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، بيلاروس،
البوسنة والهرسك، كندا، كرواتيا، قبرص، فنلندا،
اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، ليختنشتاين، جزر
مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الجبل
الأسود، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا،
رومانيا، طاجيكستان، أوكرانيا، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار التاسع بأغلبية ١٢٧ صوتاً
مقابل ٣٠ صوتاً، مع امتناع ٢٣ عضواً عن
التصويت (القرار ٤٩/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة
العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار
العاشر معنون "تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم
الانتشار". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.
أجري تصويت مسجل.

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، النمسا، جزر البهاما، البحرين،
بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا،
بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو،
بورووندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس
الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر،
الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا،
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية
الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا
الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا،
غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،
الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
العراق، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو،
ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي،
ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا،
موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق،
ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،
نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت
لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان
مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية
السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، جزر
سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان،
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية
العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو،
توغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان،
توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية

المؤيدون:

أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا
المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترويل
(جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا،
زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا،
البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا،
فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا،
أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لايتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا،
نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية
كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان
مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا،
السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية
السابقة، تركيا، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار العاشر بأغلبية ١٢٦ صوتاً
مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٥٠ عضواً عن
التصويت (القرار ٥٠/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة
العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع
القرار الحادي عشر معنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة
وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة". لقد

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين،
بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان،
بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،
بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون،
الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر
القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا،
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية
الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا
الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا،
غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،
الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا،
الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية
الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي،
جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،
منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،
نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما،
بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر،
الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت
فنسنت وجزر غرينادين، سان تومي وبرينسيبي،
المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر
سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان،
سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية،
طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغابا،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو،

دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لايفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرنسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، جمهورية

اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الحادي عشر دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الحادي عشر (القرار ٥١/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني عشر معنون "العلاقة بين نزع السلاح والتنمية". أعطي الكلمة الآن لممثل فرنسا.

السيد دولاكروا (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): كان الوفد الفرنسي الوفد الوحيد الذي طلب إجراء التصويت حين كان مشروع القرار معروضاً على اللجنة الأولى. ووفدي لا يريد أن يجدد طلبه بإجراء التصويت في الجلسة العامة، ولكنه يفضل أن يقدم شرحاً موجزاً للموقف بعد اعتماد مشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار دون تصويت؟ لا أرى اعتراضاً.

اعتمد مشروع القرار الثاني عشر. (القرار ٥٢/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثالث عشر معنون "تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥". وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني

بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،

مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون:

إسرائيل، جزر مارشال، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار الثالث عشر بأغلبية ١٧٤ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٣/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفدا تايلند وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة بأنهما كانا ينوان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الرابع عشر معنون "آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفذ". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن،

بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أوزبكستان، فانواتو، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، جورجيا، اليونان، هنغاريا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار الرابع عشر بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٣٤ عضواً عن التصويت (القرار ٥٤/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الخامس عشر معنون "القذائف" طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار السابع عشر معنون "المعلومات المتصلة بتدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار من دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع عشر (القرار ٥٧/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثامن عشر معنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي".

طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٤ من المنطوق. هل يوجد أي اعتراض على الطلب؟ لعدم وجود اعتراض، أطرح الآن الفقرة ٤ من المنطوق للتصويت. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،

الدانمرك، فرنسا، إسرائيل، ليتوانيا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، بالاو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاوس، ليبيريا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، نيوزيلندا، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تونغا، تركيا، أوكرانيا

اعتمد مشروع القرار الخامس عشر بأغلبية ١٢٠ صوتاً مقابل ١٠ أصوات، مع امتناع ٥٠ عضواً عن التصويت (القرار ٥٥/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار السادس عشر معنون "أمن منغوليا الدولي ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار من دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس عشر (القرار ٥٦/٦٣).

بوتان، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا،
بالاو، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرّر الإبقاء على الفقرة ٤ من المنطوق بأغلبية ١٦٥
صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٦ أعضاء عن
التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة
العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيِّداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أ طرح الآن
للتصويت مشروع القرار في مجمله. طُلب إجراء تصويت
مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،
أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،
بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا،
البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار
السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي،
كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي،
الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،
كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا،
الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور،
غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا،
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا،
غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،
هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية -
الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا،

هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية -
الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا،
اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية
الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر،
ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر
مارشال، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، الجبل
الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو،
نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،
نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو،
الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا،
جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا،
سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان
مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية
السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا،
سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا،
سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند،
السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية،
طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية
السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو،
تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات
العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،
أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية -
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، إسرائيل، باكستان، الولايات المتحدة
الأمريكية

الممتنعون:

بوتان، لاتفيا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، باكستان، بالاو، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار الثامن عشر في مجموعه بأغلبية ١٦٦ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٨/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفدا جمهورية الكونغو الديمقراطية وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

التاسع عشر معنون

”الامتنال لاتفاقات والتزامات عدم الانتشار والحد من الأسلحة ونزع السلاح“. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بورкина فاسو، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا،

اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، الهند، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

البحرين، بيلاروس، كوبا، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، نيكاراغوا، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن، زمبابوي

اعتمد مشروع القرار التاسع عشر بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل لا أحد، مع امتناع ١٨ عضواً عن التصويت (القرار ٥٩/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا ينيان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار العشرون معنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل". لقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار العشرين من دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار العشرون (القرار ٦٠/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): تنتقل الجمعية الآن إلى مشروع القرار الحادي والعشرين، المعنون "المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية".

قبل البت في مشروع القرار، أود أن أبلغ الأعضاء بأنني تلقيت رسالة من الأمانة العامة بأنه لم يتقرر إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار في اللجنة الأولى إلا بناء على طلب وفد واحد أفاد فيما بعد أنه قد فعل ذلك خطأ. فهل لي أن أعتبر إذن أن الجمعية ترغب في أن تعتمد مشروع القرار الحادي والعشرين من دون تصويت؟ لا أرى اعتراضاً.

غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فييت نام، زامبيا

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون:

اعتمد مشروع القرار الحادي والعشرون (القرار ٦٣/٦١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني والعشرون معنون "توطيد السلام من خلال تدابير عملية لترع السلاح".

طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار الثاني والعشرين. هل يوجد اعتراض على هذا الطلب؟ لعدم وجود اعتراض، سأطرح للتصويت أولا الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار الثاني والعشرين، التي طُلب إجراء تصويت منفصل عليها. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان،

إيران (جمهورية - الإسلامية)

تقرر الإبقاء على الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار الثاني والعشرين بأغلبية ١٧٦ صوتاً مقابل لا أحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): نصوت الآن على مشروع القرار الثاني والعشرين في مجمله. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان،

كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو،
نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان،
باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو،
الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا،
الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت
فنست وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي
وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال،
سنگافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري
لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد،
سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان،
تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو،
تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا،
الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة،
أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترويلا (جمهورية
- البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، بلجيكا، البوسنة والهرسك،
بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية،
الدانمرك، إستونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا،
أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا،
لكسمبرغ، موناكو، الجبل الأسود، هولندا،
النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، رومانيا، سان
مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا،
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا

اعتمد مشروع القرار الثاني والعشرون بأغلبية
١٨٢ صوتا مقابل لا أحد (القرار ٦٣/٦٢).

[بعد ذلك أبلغ وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية
وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا
ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار
الثالث والعشرون معنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة
النووية في آسيا الوسطى". طُلب إجراء تصويت مسجل.
أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما،
البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن،
بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار
السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا،
الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين،
كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت
ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية
الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا
الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، جورجيا، غانا،
غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا،
هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية
- الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا، اليابان،
الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان،
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو،
ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين،
مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،
جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،

مدغشقر، ملاوي، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، زامبيا

المعارضون:

إيران (جمهورية - الإسلامية)

الممتنعون:

الجزائر، البحرين، تشاد، كوبا، مصر، الهند، إندونيسيا، لبنان، ماليزيا، موريشيوس، المكسيك، عمان، باكستان، قطر، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية فزويلا البوليفارية، اليمن

اعتمد مشروع القرار الثالث والعشرون بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣٦ عضواً عن التصويت (القرار ٦٣/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين].

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الرابع والعشرون معنون "مدونة قواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية".

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ،

غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،
 أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
 العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،
 كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية
 لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،
 ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا،
 لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
 مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، الجبل
 الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو،
 نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،
 نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
 باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،
 جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا،
 سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين،
 ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة
 العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة،
 سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا،
 إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند،
 السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية،
 طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية
 السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد
 وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو،
 أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية
 تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو،
 جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن،
 زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، باكستان

الممتنعون:

اعتمد مشروع القرار ٢٤ بأغلبية ١٥٩ صوتا مقابل
 صوت، مع امتناع ١٨ عضوا عن التصويت (القرار
 ٦٤/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفد جمهورية الكونغو الديمقراطية
 الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا لمشروع
 القرار الرابع والعشرين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): نبت الآن في
 مشروع القرار السادس والعشرين المعنون "المنطقة الخالية من
 الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

طُلب إجراء تصويت منفصل على منطوق الفقرة ٦.
 هل من اعتراض على هذا الطلب؟ لا يوجد اعتراض.
 سنصوت الآن على الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار
 السادس والعشرين. طُلب إجراء تصويت مسجل.
 أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا
 وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،
 أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس،
 بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة
 والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،
 بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا،
 الكامبيرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،
 الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت
 ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية
 التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
 الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية،
 إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية،
 إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا،
 ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،

هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

البحرين، بوتان، فرنسا، إسرائيل، جزر مارشال، بالاو، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

جرى الإبقاء على الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار الرابع والعشرين بأغلبية ١٦٨ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيازة (تكلم بالإسبانية): نبت الآن في مشروع القرار السادس والعشرين في مجموعته، وقد طلب إجراء تصويت مسجل عليه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،

السيد فيوكتيستوف (الاتحاد الروسي) (تكلم

بالروسية): رغم أن مشروع القرار اعتمد بدون تصويت، قررت بلادي عدم المشاركة في القرار.

المتنعون:

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

التاسع والعشرون معنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ،

الهند، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، باكستان، بالاو، الاتحاد الروسي

اعتمد مشروع القرار ٢٦ برمته بأغلبية ١٧١ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٣/٦٥).

[بعد ذلك أبلغت وفود الجزائر والبحرين وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن الى

مشروع القرار السابع والعشرين، المعنون "تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار السابع والعشرين بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع والعشرون (القرار ٦٣/٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن إلى

مشروع القرار الثامن والعشرين، المعنون "منع أنشطة السمسرة غير المشروعة ومكافحتها". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن والعشرون (القرار ٦٣/٦٧).

اعتمد مشروع القرار التاسع والعشرون بأغلبية ١٨٠ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٦٣/٦٨).

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثلاثون معنون "الشفافية في مجال التسلح". طُلب إجراء تصويتات منفصلة على الفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ (ب) من المنطوق، الفقرة ٥ في مجموعها، الفقرة ٧. هل توجد أي اعتراضات على تلك الطلبات؟

لعدم وجود أي اعتراض، سأطرح أولاً للتصويت الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار الثلاثين، التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،

مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

إسرائيل

الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

اعتمدت الفقرة ٢ من المنطوق بتصويت مسجل بأغلبية ١٥٧ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٢٢ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار الثلاثين، التي طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل،

هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن،

المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

اعتمدت الفقرة ٣ من المنطوق بتصويت مسجل بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٢٢ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الثلاثين، التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا،

إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا،

السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس،
الإمارات العربية المتحدة، اليمن

اعتمدت الفقرة ٤ من المنطوق بتصويت مسجل
بأغلبية ١٥٧ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع
٢٢ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفيس الأمانة
العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن
للتصويت الفقرة ٥ (ب) من منطوق مشروع القرار الثلاثين،
التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها.
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،
جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،
بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة
والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،
بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا،
الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي،
الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت
ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية
التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك،
دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور،
السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا،
إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا،
اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند،
إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا،
اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية

قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك،
ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا،
الجليل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال،
هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،
النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية
كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي،
رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر
غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي
وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا،
سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا،
سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،
طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية
السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو،
تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا
المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،
أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية،
زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، إيران
(جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت،
لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب،
ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية،

السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن اعتمدت الفقرة ٥ (ب) من المنطوق بتصويت مسجل بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٢٢ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٥ في مجموعها من منطوق مشروع القرار الثلاثين، التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قرغيزستان، جمهورية

لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية

السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن استبقيت الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار في مجموعها بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٢ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار الثلاثين، التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قرغيزستان، جمهورية

لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية،

السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن استبقيت الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار بأغلبية ١٥٨ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٢ عضواً عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت مشروع القرار الثلاثين في مجموعته، الذي طُلب إجراء تصويت مسجل عليه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي،

لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تانزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية،

اعتمد مشروع القرار الثلاثون بأغلبية ١٦٠ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٢ عضواً عن التصويت (القرار ٦٣/٦٩).

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الحادي والثلاثون معنون "دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الحادي والثلاثون (القرار ٦٣/٧٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني والثلاثون معنون "اتفاقية الذخائر العنقودية". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني والثلاثون (القرار ٦٣/٧١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثالث والثلاثون معنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة". طُلب إجراء تصويتين منفصلين على الفقرتين ٤ و ١٣ من منطوق مشروع القرار. هل توجد أي اعتراضات على هذين الطلبين؟

لعدم وجود أي اعتراض، سأطرح أولاً للتصويت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الثالث والثلاثين، التي طلب إجراء تصويت مسجل عليها. أجري تصويت مسجل.

ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون:

الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

المؤيدون:

مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فترولا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون:

إيران (جمهورية - الإسلامية)، الولايات المتحدة الأمريكية

استبقيت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار بأغلبية ١٧٧ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): سأطرح الآن للتصويت الفقرة ١٣ من منطوق مشروع القرار الثالث والثلاثين، التي طلب إجراء تصويت مسجل منفصل عليها. أجري تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان

المؤيدون:

مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

إيران (جمهورية - الإسلامية)

استبقيت الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار بأغلبية ١٧٦ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أ طرح للتصويت الآن مشروع القرار ٣٣ في مجموعته، وقد طُلب إجراء تصويت مسجل عليه.

أجري تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاقتيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان

المؤيدون:

لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار ٣٣ في مجموعه بأغلبية ١٨١ صوتا مقابل صوت واحد (القرار ٧٢/٦٣).

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع

القرار ٣٤ المعنون "تحدد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". طُلب إجراء تصويت مسجل عليه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،

بوركينا فاسو، بوركينا فاسو، بروندي، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت

السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الهند، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

بوتان، الصين، كوبا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ميانمار، باكستان

اعتمد مشروع القرار ٣٤ بأغلبية ١٧٣ صوتاً مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٣/٧٣).

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن إلى

الفقرة ٨٧ من القسم الثالث من التقرير الوارد في الوثيقة A/63/389، بغية البت في مشروع المقررين اللذين أوصت اللجنة الأولى باعتمادهما.

مشروع المقرر الأول معنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترفع السلاح". وقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع المقرر الثاني معنون "مؤتمر الأمم المتحدة لتحديد سبل ملائمة للقضاء على الأخطار النووية في سياق نزاع السلاح النووي". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت

لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لايفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا

اعتمد مشروع المقرر الثاني بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٤٦ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

المتضررة هي في الواقع الدول التي تعرضت للغزو والاحتلال والعدوان، وهي أنواع من السلوك يجب تحريمها لكي تنتفي الحاجة إلى امتلاك الألغام.

لكل هذه الأسباب، بات من الملح والضروري مراجعة اتفاقية أوتاوا وتضمن الآتي في موادها والالتزام به وتنفيذه عمليا إذا ما أريد لها أن تكون صكا مرضيا ومقبولا. والمطلوب هو، أولا، إزالة الألغام والمخلفات الحربية التي لا تزال مزروعة في أراضي الكثير من الدول رغم زوال الظروف الحربية التي أدت إلى زرعها؛ ثانيا، معالجة المصابين من جراء الألغام وغيرها من المتفجرات وإعادة تأهيلهم؛ ثالثا، إصلاح البيئة المتضررة من الألغام والآليات والمخلفات المتفجرة. رابعا، تحريم زرع الألغام في أراضي الغير وإلزام من زرعها بترعها على حسابه، وتعويض من تضرر منها؛ خامسا، الإلغاء الكامل لصناعة وحياسة أسلحة الدمار الشامل التي يتحتم إلغاؤها قبل إلغاء الألغام؛ سادسا، السماح للدول الضعيفة بامتلاك الألغام لحماية حدودها وللدفاع عن أراضيها.

إن اتفاقية أوتاوا بصورتها الراهنة تفتقر إلى التوازن الذي يحقق مصالح الجميع، لذلك تطالب بلادي بمراجعتها وإعادة صياغتها على نحو يستجيب لهذه المطالب التي تعكس شواغل الكثير من الدول. إن إغفال هذه المطالب والشواغل سيكون على الدوام مبررا لوفود دول عديدة للامتناع عن التصويت على مشروع القرار الذي يقدم بصورة دورية في هذا الشأن ضمن أعمال اللجنة الأولى، وسيكون مبررا لأطراف عديدة في الاتفاقية قد تكون انضمت دون ترو للانسحاب منها وفقا، للمادة ٢٠ من الاتفاقية ذاتها.

السيد زينسو (بنن) (تكلم بالفرنسية): صوتت بنن مؤيدة للقرار ٤٢/٦٣، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطيت الكلمة الآن للممثلين الذين يودون أخذ الكلمة تعليلا للتصويت أو شرحا للموقف بشأن القرارات والمقررات التي اتخذت للتو. وأود أن أذكر الأعضاء مرة أخرى بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، ينبغي للوفود أن تقتصر، بقدر الإمكان، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة. وتعليلات التصويت أو الموقف محددة بعشر دقائق وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

السيد دو لاكروا (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): قبل أن نختتم نظرننا في البند ٨٩ من جدول الأعمال، يود وفدي أن يعرب عن موقفه في ما يتعلق بالقرار ٥٢/٦٣. كان قرار فرنسا هو عدم المشاركة في إجراء الجمعية العامة بشأن القرار. ولا نزال متمسكين بتحفظاتنا المعروفة بشأن العلاقة التكافلية بين نزع السلاح والتنمية.

السيد بن شعبان (الجمهورية العربية الليبية): أود أن أتقدم بتعليل تصويت وفد بلادي على مشروع القرار المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام". لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار للأسباب التالية.

من المؤسف أن الآليات الدولية القائمة لم تتناول مشكلة الألغام الأرضية بموضوعية ومنهجية متوازنة تأخذ في الاعتبار شواغل الكثير من الدول المتضررة. لقد جرت معالجة الألغام الأرضية المضادة للأفراد بشكل مبتور من خلال اتفاقية أوتاوا، التي للأسف الشديد، فرضت حظرا كاملا على الدول الضعيفة في ما يتعلق بالألغام ومنعتها بذلك من أبسط وأضعف سلاح دفاعي يمكن أن تستخدمه للدفاع عن حدودها. كما أنها أهملت كون أن الدول

توسيع طاقة المركز وقدراته للإسهام في تدريب الجنود الذين يجري نشرهم ضمن بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وتشكر حكومة بنن الشعب الفرنسي، الذي أتاح بناء وتشغيل المركز. وتأمل أن يصبح هذا المركز جزءاً من شبكة مراكز التدريب التي تستخدمها الأمم المتحدة في المنطقة الأفريقية، وبذلك يصبح مركزاً إقليمياً بحق عندما يتعلق الأمر بعمليات حفظ السلام الدولية.

السيدة ديالو (مالي) (تكلمت بالفرنسية): أود أن ألفت الانتباه إلى حقيقة أن مالي أحد مقدمي اثنين من القرارات التي أُخذت ولا يظهر اسم مالي على القوائم ذات الصلة. وهذان القراران هما القرار ٦٤/٦٣ بشأن مدونة لاهاي لقواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية، والقرار ٧٢/٦٣ بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. وأود أن يتم تصحيح هذا في المحضر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال.

البند ٩٠ من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

تقرير اللجنة الأولى (A/63/390)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية العامة ثمانية مشاريع قرارات أوصت باعتمادها اللجنة الأولى في الفقرة ٢٨ من تقريرها. نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الثامن، واحداً تلو الآخر. سيتسنى للممثلين مرة أخرى تعليل تصويتهم أو موقفهم بعد البت في جميع مشاريع القرارات.

الألغام“، لأن حكومة بنن تعلق أهمية كبيرة على مكافحة الألغام في إطار تنفيذ الاتفاقية.

لقد حظرت الألغام المضادة للأفراد نظراً للضرر البدني غير المبرر الذي تلحقه بالسكان المدنيين. ولا تزال تسبب إصابات بعد انتهاء الصراعات التي أدت إلى زرعها. وتحول دون استخدام الأراضي المطلوبة للتعمير والتنمية المستدامة في البلدان في حالات ما بعد الصراعات.

تدعو بنن إلى إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية. وبغية الإسهام بشكل جوهري في تنفيذها، أنشأت بنن، في إطار تعاونها مع فرنسا، مشروعاً في عام ٢٠٠٢ لإنشاء مركز تدريب على نزع الألغام وإزالة التلوث بعد انتهاء الصراع. ويضم هذا المعهد الوطني مقرراً والإقليمي تركيزاً والكائن في أويدا متدربين من ١٩ بلداً أفريقياً. ومركز التدريب مفتوح أمام أي بلد يرغب في تدريب الأفراد لأغراض نزع الألغام وإزالة التلوث.

لقد طهر المركز بالفعل عدة هكتارات من الأراضي التي كانت تستخدم ساحة للرمية قرب العاصمة الاقتصادية لبنن، كوتونو. وهذه الأرض، التي كان لا يمكن الوصول إليها في السابق، يجري تطويرها الآن للمشاريع العقارية. وينبغي أن تحصل البلدان المتضررة من الألغام المضادة للأفراد على مزيد من المساعدة من المجتمع الدولي، لكي تتمكن من السيطرة على التهديد الذي تمثله الألغام للسكان المدنيين. يحتاج المجتمع الدولي إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات الفعالة لإصلاح الأراضي المتضررة نتيجة الألغام المضادة للأفراد بوصفها جزءاً لا يتجزأ من عمليات حفظ السلام وبناء السلام.

ومركز أويدا يعمل شريكاً للبلدان المتضررة وهو مستعد للمساعدة في الجهود المسؤولة للتصدي لهذا التهديد بغية تقليل أضرار الألغام التي لا مبرر لها. وتنشد حكومة بنن

ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سנגافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زامبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول دون تصويت (القرار ٧٤/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني معنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق،

الممتنعون:

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

السادس معنون "الزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار السادس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٦٣/٧٩)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

السابع معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار السابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٦٣/٨٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

الثامن معنون "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثامن دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٦٣/٨١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر

أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩١ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

تقرير اللجنة الأولى (A/63/391)

أرمينيا، أذربيجان، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، أوزبكستان

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢١ صوتا مقابل ٥٠ صوتا، مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٣/٧٥).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا بنن وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة بأنهما كانا ينيان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

الثالث معنون "مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح". وقد اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٦٣/٧٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

الرابع معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادي". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الرابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٦٣/٧٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار

الخامس معنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الخامس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تتخذ حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٦٣/٧٨).

لعدم وجود اعتراض، أطرّح للتصويت أولاً الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار، التي طلب إجراء تصويت منفصل عليها. وقد طلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، استونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروعاً قرارين أوصت اللجنة الأولى باعتمادها في الفقرة ١١ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرارين الأول والثاني.

نتناول أولاً مشروع القرار الأول المعنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٨٢/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): مشروع القرار الثاني معنون "تقرير هيئة نزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٨٣/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٩١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٢ من جدول الأعمال

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/63/392)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار. هل يوجد اعتراض على هذا الطلب؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): نصوت الآن على مشروع القرار في مجموعته. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، استونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا،

النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسي، المملكة العربية السعودية، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترانينا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فـانواتو، فـترويل (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الهند، إسرائيل، باكستان، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

بوتان، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إثيوبيا، موريشيوس

تقرر الإبقاء على الفقرة السادسة من الديباجة بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفدا سانت كيتس ونيفيس والنيجر الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل كندا، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للتصويت.

السيد سان أرنو (كندا) (تكلم بالفرنسية): يود وفد كندا أن يعلل تصويته على القرار ٨٤/٦٣ اليوم، لأنه لم يتمكن من القيام بذلك أثناء مداوالات اللجنة الأولى بشأن مشروع القرار.

في عام ٢٠٠٧، أصدرت كندا بياناً قبل التصويت على صيغة السنة الماضية من مشروع القرار بشأن خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط، الذي ركّز بشكل غير منصف على إسرائيل وحدها. لذا، يود بلدي أن يعرب عن تحفظاته إزاء عدم الشمول الذي يتسم به هذا النص والخالي من أية إشارة أخرى إلى مصادر أخطار الانتشار النووي في الشرق الأوسط.

إننا نعتقد أنه كان ينبغي لمحتويات القرار أن تشير إلى واجبات كل دولة في المنطقة بأن تمثل بوضوح ودقة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأن تحترم تلك الواجبات احتراماً كاملاً، إذا كان القرار يهدف حقاً إلى منع انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، كما يبدو مما يدل عليه عنوانه.

بما أن القرار يهدف، بين أمور أخرى، إلى التأكيد على أن انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين، كان يجدر به أن يشير إلى البلد الذي يشكل التهديد الأكثر خطورة في المنطقة، وهو إيران. وفي هذا الصدد، نشجب عدم امتثال إيران لقرارات مجلس الأمن ١٨٣٥ (٢٠٠٨)، ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، ١٧٤٧ (٢٠٠٧)، ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و١٦٩٦ (٢٠٠٦). لقد اختار هذا البلد تجاهل الواجبات التي يفرضها مجلس الأمن وجهود المجتمع الدولي لإيجاد حل عادل ودائم للشواغل الدولية بشأن نويا إيران.

النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فترولا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أستراليا، الكاميرون، كندا، إثيوبيا، الهند، تونغا اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٨٤/٦٣).

[بعد ذلك أبلغ وفدا الرأس الأخضر وسانت كيتس ونيفيس الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

تقرر ذلك.

البند ٩٤ من جدول الأعمال

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/63/394)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٨٦/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

البند ٩٥ من جدول الأعمال

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

تقرير اللجنة الأولى (A/63/395)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا،

لا تزال كندا قلقة إزاء المعلومات التي ظهرت في وقت سابق من هذه السنة، ومفادها أنه ربما تكون هناك منشآت وأنشطة غير معلنة في سورية. ونحن نشجع هذا البلد على التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بغية تسوية هذه الحالة.

لهذه الأسباب، قررت كندا مجدداً هذه السنة الامتناع عن التصويت على مشروع القرار. ونأمل أن يكون أكثر توازناً في الدورة المقبلة للجمعية العامة، وأن يعكس بشكل شامل الحالة في المنطقة. وستعيد كندا تقييم موقفها في السنة المقبلة إذا روعيت شواغلها بشأن هذا القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٩٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٣ من جدول الأعمال

اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

تقرير اللجنة الأولى (A/63/393)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٨٥/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٩٣ من جدول الأعمال؟

السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

الهند، موريشيوس، الجمهورية العربية السورية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٥ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٨٧/٦٣).

[بعد ذلك، أبلغ وفد سانت كيتس ونيفس الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٦ من جدول الأعمال

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى (A/63/396)

البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،

تقرير اللجنة الأولى (A/63/446)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الأولى؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٩ من جدول الأعمال.

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أود أن أستشير الأعضاء في ما يتعلق بتمديد عمل اللجنة الثانية. يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة وافقت في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، على توصية اللجنة بأنه ينبغي للجنة الثانية أن تختتم أعمالها يوم الجمعة ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

غير أن رئيس اللجنة الثانية أبلغني بأنه يرغب في طلب تمديد أعمال اللجنة حتى يوم الخميس ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بسبب المفاوضات الجارية في مؤتمر الدوحة الاستعراضي.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تمديد عمل اللجنة الثانية حتى يوم الخميس ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؟

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. وافقت اللجنة الأولى على مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٨٨/٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٠ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الأولى (A/63/397)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٥ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. اعتمدت اللجنة الأولى مشروع المقرر، المعنون "برنامج العمل والجدول الزمني المقترح للجنة الأولى لعام ٢٠٠٩". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال.

البند ١١٩ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج